قـــرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقـــم (١٢) لسنة ٢٠٢٣ م
بتشكيل لجنة لتلقى و فحص الشكاوى الخاصة
بالانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤

رئيس الهيئة

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات وتعديلاته؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣ لسنة ٢٠٢٣ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الجدول الزمني للانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ ؛
- وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٥م.

قـــرر

((المادة الأولى))

تشكل لجنة برئاسة مدير الجهاز التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات وعضوية نواب مدير الجهاز وأعضائه.

((المادة الثانية))

تتولى اللجنة تلقى جميع الشكاوى الخاصة بالانتخابات الرئاسية ٢٠٢٤ ، ذات الصلة بمختلف جوانب العملية الانتخابية و تقوم بفحصها ، و العرض على مجلس إدارة الهيئة أولاً بأول بما أسفر عنه الفحص لاتخاذ ما يراه حيالها .

((المادة الثالثة))

ينشأ سجل لقيد الشكاوى الواردة للجنة، سواء وردت عن طريق تقديمها شخصيا للهيئة أو عبر الهاتف، أو البريد الإلكتروني ، أو الفاكس ، أو البريد العادى .

ويتم إثبات كافة الإجراءات التى يتم اتخاذها بشأن تلك الشكاوى، وتثبت المستندات الواردة للجنة وفق تاريخ ورودها بالسجل الخاص بذلك.

((المادة الرابعة))

للجنة في سبيل أداء عملها أن تستعين بالجهات المعنية ذات الصلة.

((المادة الخامسة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى المدير التنفيذي للهيئة الوطنية للانتخابات والجهات المعنية تنفيذه .

صدر بالقاهرة يوم ١٠ من ربيع أول سنة ١٤٤٥ هـ
الموافق ٢٥ من سبتمبر سنة ٢٠٢٣ م

رئيس
الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضي/ ((وليد حمزة))
نائب رئيس محكمة النقض